المملكة المغربيـــة
وزارة الداخليـــة
جهة بنـي مـلال خنيفـرة
إقليـم بنـــي مـــلال
جمـاعـــة بنـي مـــلال
مصلحـة المـــوارد البشريـــة

عدد: 2023/42

قـــرار
فتح باب **الترشيح لشغل مناصب المسؤولية**

إن رئيس مجلس جماعة بني ملال

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- وبناء على دورية وزير الداخلية رقم D-7563 الصادرة في 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية؛
- وبناء على قرار تنظيم إدارة جماعة بني ملال؛

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة بني ملال عن فتح باب الترشيح، لشغل مناصب المسؤولية التالية:

- **رئيس مصلحة حفظ الصحة والمحافظة على البيئة.**
- **رئيس مصلحة الشرطة الإدارية.**

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه الموظفات والموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لجماعة بني ملال، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

-أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
-أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
-أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارة الجماعة.
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4)سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: يقوم رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالمهام المنوطة بهم المحددة في بطائق توصيف الوظائف: (تسحب البطائق من مصلحة الموارد البشرية).

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة بني ملال؛
- السيرة الذاتية للمترشح(ة) بمثابة استمارة الترشيح (وفق النموذج رفقته)؛
- الوثائق التي تثبت توفر الشروط المطلوبة (قرار التعيين في الدرجة الحالية، قرار التعيين في منصب المسؤولية...)، وكل وثيقة ذات صلة بالخبرات والكفاءات المكتسبة خلال المسار العلمي والمهني للمترشح(ة)؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح، بمكتب الضبط بمقر جماعة بني ملال، الكائن بشارع بورقية حي ابن سينا، بني ملال،

ابتداء من تاريخ 20 فبراير 2023 إلى غاية 20 مارس 2023

المادة السادسة: تتولى لجنة تحدث لهذا الغرض، إخضاع ملفات الترشيح لانتقاء أولي والإعلان عن لائحة بأسماء المترشحات والمترشحين المقبولين (وتعد اللائحة بمثابة استدعاء)، كما تقوم اللجنة بتحديد تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء النهائي.

بني ملال في: 02 فبراير 2023

الرئيس

رئيس جماعة بني ملال

المملكة المغربية
جماعة بني ملال
ولاية جهة تادلا أزيلال خنيفرة

إعوض لله أحمد بدرة